

في رسالة احتوت رؤية المؤتمر حول مناقشة التعديلات الدستورية لتطوير النظام السياسي والانتخابي :

الإرياني يدعو أحزاب اللقاء المشترك الممثلة في البرلمان إلى الحوار اليوم الأحد

مناقشة التعديلات الدستورية المقدمة من المؤتمر مع الأحزاب الممثلة في مجلس النواب وإحالتها إلى المجلس في فترة شهرين

□ صنعاء/14 أكتوبر/متابعات:

دعا الدكتور عبدالكريم الإرياني ، مستشار رئيس الجمهورية ، النائب الثاني لرئيس المؤتمر الشعبي العام ، أحزاب اللقاء المشترك الممثلة في مجلس النواب إلى بدء جلسات الحوار اليوم الأحد الموافق 19 يوليو 2009 حول التعديلات الدستورية اللازمة لتطوير النظام السياسي والنظام الانتخابي.

جاء ذلك في الرسالة التي وجهها الدكتور الإرياني أمس إلى أمراء عموم أحزاب اللقاء المشترك الممثلة في مجلس النواب ، وضمنها عرضاً لرؤية المؤتمر الشعبي العام حول عناصر الحوار والمدد الزمنية اللازمة لذلك.

وأشارت الرسالة إلى ضرورة مناقشة التعديلات الدستورية المقدمة من المؤتمر مع الأحزاب الممثلة في مجلس النواب وإحالتها إلى المجلس وذلك في غضون شهرين ، موضحة أنه بإقرار التعديلات الدستورية قبل انتهاء هذا العام سيكون هناك متسع من الوقت لمناقشة وإقرار التعديلات المقترحة على قانون الانتخابات وتشكيل اللجنة العليا لإقرار قانون الحكم المحلي وحتى تتمكن اللجنة العليا من إجراء الانتخابات النيابية 2011 م وفقاً للقانون الجديد في موعدها لاسيما أن هناك مدد قانونية ودستورية تتعلق بإقرار التعديلات الدستورية من قبل مجلس النواب والاستفتاء عليها والتهيئة للانتخابات النيابية وهذه المدد يجب التقيد بها وعدم الخروج عنها وهذا يعني أن على المتحاورين الإسراع في مناقشة وإقرار هذه التعديلات خلال شهري (يوليو - وأغسطس) من هذا العام وسيظهر ذلك جلياً من خلال استعراض المدد الميمنة لاحقاً .

2 - تناقش هيئة رئاسة مجلس النواب مشروع التعديلات من حيث المبدأ وذلك خلال أسبوع من 2009/8/15 إلى 2009/8/22 م تنفيذاً لنص المادة (219) من اللائحة الداخلية لمجلس النواب ونصها (تقوم هيئة رئاسة المجلس خلال ثلاثة أيام من تاريخ تقديم طلب التعديل إليها باستعراض الطلب والمرات والأسباب الداعية للتعديل وتوزيعه على المجلس وإدراجه ضمن أولويات المواضع المدرجة في جدول الأعمال وفي كل الأحوال لا يجوز لهيئة الرئاسة أن تؤجل طلب التعديل لديها لأكثر من أسبوع .

3 - يناقش مجلس النواب مبدأ التعديل ومبرراته بعد مرور اثنتي عشر يوماً من تاريخ تقديم طلب التعديل ومبرراته على المجلس (220) من اللائحة الداخلية لمجلس النواب ونصها (يناقش المجلس مبدأ التعديل ومبرراته بعد مرور اثنتي عشر يوماً من تاريخ تقديم طلب التعديل ومبرراته على المجلس)

4 - إحالة مشروع التعديلات الدستورية إلى لجنة الشؤون الدستورية أو لجنة خاصة تشكل من بين أعضاء مجلس النواب لإبداء الرأي حولها في فترة أسبوع تبدأ من تاريخ 2009/8/25 إلى 2009/9/2 م وذلك تنفيذاً للفقرة (أ) من المادة (221) من اللائحة الداخلية لمجلس النواب ونصها (يقوم المجلس بمناقشة مبدأ التعديل والتصويت عليه نداء بالاسم ، ويجوز للمجلس قبل التصويت على مبدأ التعديل إحالته إلى لجنة الشؤون الدستورية والقانونية أو إلى لجنة خاصة تشكل من بين أعضائه وذلك لإبداء الرأي حوله وتقديمه إلى المجلس خلال أسبوع على الأكثر) .

5 - مناقشة التعديلات الدستورية بعد إحالتها من اللجنة في قاعة البرلمان. سيتم مناقشة التعديلات في قاعة البرلمان بعد شهرين من إقرار مبدأ التعديل وستكون المناقشة لمدة 15 يوماً تبدأ من تاريخ 2009/11/4 م إلى 2009/11/18 م ولاشك أن البرلمان سيحتاج إلى مدة لا تقل عن أسبوعين لمناقشة التعديلات الدستورية داخل قاعة البرلمان.

6/ إقرار مجلس النواب للمواد المطلوب تعديلها سيقوم مجلس النواب بتاريخ 2009/11/19 م بالتصويت النهائي على التعديلات الدستورية .

الفقرة (أ) من مادة (222) من اللائحة الداخلية لمجلس النواب ونصها (يناقش المجلس التعديلات الدستورية بعد مضي شهرين على الأقل من إقرار المجلس لمبدأ التعديل) فهذه الفقرة أوجب أن يتم مناقشة التعديلات الدستورية بعد شهرين (على الأقل) من إقرار مبدأ التعديل .

7 - صدور بيان هيئة رئاسة مجلس النواب حول المواد التي أقر تعديلها بثلاثة أرباع أعضاء المجلس .

خلال ثلاثة أيام تبدأ بتاريخ 2009/11/20 م بموجب الفقرة (ج) من المادة (222) من اللائحة الداخلية لمجلس النواب والتي نصها (تصدر هيئة رئاسة

إقرار التعديلات الدستورية قبل انتهاء هذا العام

الموافقة على التعديلات المقترحة على قانون الانتخابات وتشكيل اللجنة العليا وكذا إقرار قانون الحكم المحلي وفقاً لبرنامج زمني محدد في الرسالة

تحديد أسماء المرشحين للجنة واستكمال إجراءات ترشيح واختيار وإصدار قرار التشكيل وأداء اليمين القانونية بعد ذلك .

14 - إعادة توزيع المقاعد وفقاً للنظام المختلط الذي سيتم الاتفاق عليه .

هذه المهمة تحتاج إلى شهرين على الأقل بحيث تبدأ من تاريخ 5/27/2010 م إلى 7/27/2010 م وذلك لأن اللجنة العليا للانتخابات سوف تتعامل مع نظام انتخابي جديد وهي بحاجة إلى مدة لا تقل عن شهرين لمواءمة المقاعد الانتخابي مع النظام الجديد الذي تم الاتفاق عليه .

15/ تشكيل وتدريب وتأهيل لجان القيد والتسجيل .. ينبغي أن تجرى بتاريخ 7/27/2010 م بحيث يتم تشكيل اللجان الانتخابية وتأهيلها وتدريبها وتوزيعها على الدوائر الانتخابية قبل بدء عملية المراجعة بحوالي شهر تقريبا .

16 - تحرير ومراجعة جداول الناخبين وتجرى قبل ستة أشهر على الأقل من تاريخ صدور قرار دعوة الناخبين أي قبل تاريخ 8/27/2010 م وذلك بموجب الفقرة (أ) من المادة (12) من قانون الانتخابات ونصها (يتم تحرير جداول الناخبين أو مراجعتها وتعديلها خلال ثلاثين يوماً مرة كل سنتين وتحسب مدة السنتين بدءاً من صدور قرار جداول الناخبين نهائية ومرة قبل ستة أشهر على الأقل من تاريخ صدور قرار دعوة الناخبين إلى أية انتخابات عامة أو استفتاء ، وإذا كانت الفترة الواقعة بين معاد مراجعة الجداول وبين صدور قرار الدعوة تقل عن سنتين فتتم مراجعة الجداول مرة واحدة وذلك قبل ستة أشهر على الأقل من صدور قرار الدعوة لإجراء أية انتخابات عامة أو استفتاء ، ويجوز في حالات الضرورات الفنية تخفيض مدة مراجعة وتعديل الجداول لمدة لا تقل عن خمسة عشر يوماً .

17 - صدور قرار رئيس الجمهورية بدعوة الناخبين للانتخابات مجلس نواب جديد .. وذلك خلال ستين يوماً على الأقل من انتهاء مدة المجلس أي بتاريخ 27/فبراير/2011 م وفقاً للمادة (65) من الدستور الفقرة (أ) ونصها (يدعو رئيس الجمهورية الناخبين إلى انتخاب مجلس جديد قبل انتهاء مدة المجلس بستين يوماً على الأقل) .

18 - يوم إقرار الانتخاب مجلس نواب جديد يوم واحد أي بتاريخ 27/أبريل/2011 م باعتبار اليوم الذي جرت فيه الانتخابات النيابية عام 1997 م و2003 م (يوم الديمقراطية) .

سواء أكانت اعتيادية أم مبكرة .

10 - يوم الاستفتاء على الدستور من قبل الشعب .

ويتم بتاريخ 2/23/2010 وفقاً للمادة (98) من قانون الانتخابات ولنفسها (تجرى عملية الاقتراع في أنحاء الجمهورية في يوم واحد) .

11 - إعلان النتيجة النهائية للاستفتاء على الدستور وذلك خلال ثلاثة أيام من يوم الاستفتاء العام أي بتاريخ 2/24/2010 م حتى 2/27/2010 م تنفيذاً للفقرة (أ) من المادة (107) من قانون الانتخابات

12 - مناقشة وإقرار مشروع قانون الانتخابات الجديد بصورته النهائية وتم خلال شهرين من 2/27/2010 م إلى 4/27/2010 م وذلك لأن إعداد مشروع قانون الانتخابات الجديد وفقاً للتعديلات الدستورية أو تعديل القانون النافذ سيحتاج إلى فترة من الحوار بين الأحزاب ثم الاتفاق على صيغة معينة ومن ثم إحالته إلى مجلس النواب لإقراره من المجلس .

13/ تشكيل اللجنة العليا للانتخابات وفقاً للقانون الجديد .. تحتاج إلى شهر للاتفاق على الأسماء وإجراءات التشكيل وصدور القرار أي يبدأ بتاريخ 4/27/2010 م إلى 5/27/2010 م حيث سيتم إعادة تشكيل اللجنة العليا وفقاً للقانون الجديد الذي سيتم الاتفاق عليه وهي بحاجة إلى



د / عبدالكريم الارياني

المجلس بياناً يتضمن المواد التي أقر المجلس تعديلها وذلك خلال ثلاثة أيام من تاريخ قرار المجلس .

8 - إبلاغ مجلس النواب للجنة العليا للانتخابات لاتخاذ إجراءات الاستفتاء على التعديلات الدستورية

وذلك بتاريخ 2009/11/23 م حيث أوجبت المادة (223) من اللائحة الداخلية لمجلس النواب بأن تقوم هيئة رئاسة مجلس النواب بإبلاغ اللجنة العليا للانتخابات بنتائج التصويت على التعديلات الدستورية ليتسنى للجنة عرض التعديلات الدستورية على الشعب خلال مدة لا تزيد على ثلاثة أشهر من تاريخ صدور بيان هيئة رئاسة مجلس النواب .

9 - صدور قرار رئيس الجمهورية بدعوة الناخبين للإدلاء بأصواتهم في الاستفتاء العام على التعديلات الدستورية .

2009/12/23 م وفقاً للمادة (85) من قانون الانتخابات التي نصها (تجرى عملية الاستفتاء العام بناء على قرار رئيس الجمهورية بالدعوة للاستفتاء) وان لم يحدد الدستور مدة معينة لإصدار قرار الدعوة إلا أن نصوص الدستور تحدد مدة ستين يوماً لإصدار القرار في حالة الانتخابات

رئيس هيئة مكافحة الفساد في ورشة عن دور المجتمع المدني في تعزيز الشفافية:

تعزيز الشفافية وحق الحصول على المعلومات يخلق بيئة صالحة لكبح مسببات الفساد

بين جميع الجهات ذات الاختصاص بحيث يكون المجتمع المدني وسيطاً لها جميعاً.

وقال "ركز الآن على بناء القدرات في خمس محافظات لبناء منظومة النزاهة بالشراكة مع المؤسسات الرسمية" . مضيفاً أن هذه البرامج هي استكمال للبرامج السابقة الهادفة إلى جعل المجتمع المدني صاحب مبادرة وتعزيز ثقافته على الأموال العامة .

فيما بين مدير مشروع دعم الشفافية حسن العنسي أن المشروع يدعم دور المجتمع المدني والإعلام للمساهمة في مناصرة الشفافية من خلال تكوين الأول تمثّل في استهداف الصحفيين والإعلاميين عبر بناء القدرات ورفع مستوى الأداء الصحفي لتشجيع عملية تبادل المعلومات.. والثاني يهتم بالتدريب على تقنيات مراقبة الموارد العامة ورفع مستوى وعي المنظمات غير الحكومية والمجالس المحلية والمكاتب التنفيذية للمشاركة الفاعلة في توزيع واستخدام الموارد العامة لتحقيق أهداف التنمية المحلية واللامركزية.

من جانبه قال المدير القطري لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي سلفا راماشاندران " هذه الفعاليات تأتي في إطار التزام البرنامج لتعزيز قدرات المجتمع المدني بناء على الخطة الخمسية التي ينفذها البرنامج الأممي كجزء من المساعدة القطرية"

وعبر عن أمه في بناء جسور شراكة لإدارة الموارد العامة لتمكين الحكومات وجعل الموارد تصب في تلبية احتياجات المواطنين. حضر الافتتاح رئيس الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة الدكتور عبد الله السفني.



أو تعزيز روح المسؤولية التي تأثرت سلباً خلال السنوات السابقة .

بدوره أكد رئيس قطاع المجتمع المدني بالهيئة عز الدين الأصبحي أهمية شراكة الإعلام والمجتمع المدني والسلطة المحلية لتعزيز الشفافية والمساءلة في المجتمع .

ولفت إلى دور هذه البرامج في إيجاد جسر للتعاون

وأكد أهمية تعزيز الشفافية وحق الحصول على المعلومات بما يحقق عملية المتابعة والتقييم الموضوعي في إعداد وتنفيذ الموازنات التنموية ومراقبة الموارد المحلية.

وأضاف " كل ذلك يخلق بيئة صالحة لرفع مستوى النزاهة وتعزيز الثقة وتحقيق الانضباط وكبح مسببات الفساد سواء في التصرف بالمال العام أو رفع كفاءة الأداء للمدريبات.

افتتاح معرض الكهرباء والطاقة والزراعة والبناء والمقاولات بصنعاء



وقال: " ان المعرض يظهر نشاط بعض الشركات اليمنية سواء كان في تجميع بعض الصناعات أو الترويج لبعض الصناعات المفيدة للمستهلك سواء للمواطن أو للمؤسسات والشركات العامة وتعريفها بجودة الصناعة وطريقة استخدامها والترويج لها" .

وأشاد بجهود شركة أبولو للمعارض الدولية في تنظيم المعرض بإشراف وزارات الكهرباء والطاقة والزراعة والمياه والبيئة والأشغال العامة والطرق.

وتحديث طرق الإنتاج الزراعي ومعدات البناء الحديثة الموائمة لتطورات ومتطلبات البناء والتنمية من خلال عرض المجسمات المعمارية من قبل الدورات الهندسية اليمنية.

وأكد وزير الكهرباء والطاقة أهمية تنظيم مثل هذه المعارض كونها تمثل فرصة للتعرف على التقنيات الحديثة الموائمة للتطورات في مختلف المجالات سواء الكهرباء أو البناء والتشييد والزراعة.



الطاقة والزراعة والبناء من مختلف الماركات والشركات والمؤسسات التجارية المشاركة في المعرض.

واستمع إلى شرح من مدير عام المعرض بشركة أبولو عمر النهدي عن محتويات المعرض والتي تضم آخر ما توصلت إليه التكنولوجيا في مجال الكهرباء والطاقة المتجددة وأساليب الري الحديث والمستلزمات الزراعية ذات التقنية العالية التي تخدم التطور التنموي في القطاع الزراعي وتساهم في تحسين طرق الري

المهندس عوض السقطري أمس بصنعاء معرض الكهرباء والطاقة والزراعة والبناء والتشييد والمقاولات.

وتشارك في المعرض الذي يقام خلال الفترة 18 - 22 يوليو الجاري 30 شركة محلية وعربية وعالمية.

وعقب الافتتاح، اصطلح الوزير السقطري على مكونات المعرض ومحتوياته من التقنيات الحديثة في مجال الكهرباء

الجنة الاقتصادية بمجلس الشورى تناقش سير عمل فرع شركة النفط اليمنية بعدن



المحلية والإجراءات والبدائل التي تم اتخاذها لضمان حاميته بالتعاون مع الجهات المختصة. وأشار إلى المعوقات التي تواجهها الشركة كعدم وجود سعة تخزينية كافية الأمر الذي يتسبب في إحداث اختناقات مفاجئة بين الحين والآخر... متطرقاً لإنجازات الشركة وما اتخذته خلال الشهر الماضي لتزويد المحافظات بجملة البنزين والديزل والمستحقات الأخرى.

وبين مدير عام الشركة أن الشركة قامت بافتتاح ثلاث محطات جديدة لتزويد الوقود في محافظات عدن فيما يجري حالياً تنفيذ المحطة الرابعة في طريق احور - حضرموت إلى جانب اعتماد خزائين ضمن البرنامجين الاستثماريين لعامي 2009 م و2010 م سعة كل خزان (5) الألف و400 طن إضافة إلى شراء مضخات جديدة لزيادة الكميات الموزعة لسوق وتغطيتها من المنشآت النفطية.

ناقش لقاء عقد اليوم بفرع شركة النفط اليمنية بعدن ضم أعضاء اللجنة الاقتصادية بمجلس الشورى برئاسة علي لطف الثور وقيادة الشركة القضايا المتعلقة بسير عمل الشركة والمعوقات التي تواجهها والآراء والمقترحات لتجاوز الصعوبات.

وتناول اللقاء آلية عمل الشركة خلال الفترة الماضية خاصة فيما يتعلق بتوفير المشتقات النفطية وكيفية توزيعها على عدد من المحافظات وطرق التخزين إضافة إلى أهم المشاريع الاستثمارية المدرجة ضمن خطط الشركة.

وفي اللقاء استعرض مدير عام الشركة المهندس عاتق أحمد على الآثار الناجمة عن أزمة إمداد الفرص البحرية على نقلات النفط اليمنية المخصصة لتغطية احتياجات الأسواق